5221 - حكم وقوف الحاج يوم عرفة خارج عرفة بسبب المرض - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اخونا يقول انا مواطن سعودي وقد حجيت ولكن هناك سؤال يحيرني اريد من فضيلة الشيخ ان يتفضل بالاجابة عليه. لقد وقفت على صعيد عرفات. وقد كان معي جماعة من اقاربي. وقد اصابني مرض شديد في اقدامي - 00:00:00

مما جعلني لم استطع الوقوف عليها من شدة ام من شدة الالم؟ وكانت بالقرب منا مطوع ينادي الحجاج ان وقوفنا ليس في عرفات بل خارج. وذهب جماعته الذين كانوا معي وذهب جماعتي الذين كانوا - 00:00:20

معي يصحبونني مشيا على الاقدام ولكني لم استطع السير معهم من شدة الالم. فهل حجي صحيح ام لا واذا لم يكن فماذا افعل؟ ان كنت وصلت الى عرفات في يوم عرفة - 00:00:40

او في ليلة النحر ولو زمنا قليلا فحجك صحيح. اذا كان مجيئك اليها ليلا ليلة النحر فحجك صحيح ولا شيء عليك اما ان كنت جئتها نهارا ولم تبقى فيها الى غروب الشمس - 00:01:00

فعليك ذبيحة واحدة تذبح في مكة للفقراء لان الواجب على من حضر في عرفات نهارا بعد الظهر ان يبقى الى غروب الشمس فانصرف قبل غروب الشمس ما عليه دم يذبح في - 00:01:19

مكة للفقراء هذا هو الجواب المتعلق بك يا اخي. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:34